



البنك المركزي السعودي	
الرقم:	43044274
التاريخ:	1443 05/17
المرفقات:	بدون

## تعيم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: إلغاء ترخيص مؤسسة فيصل دخيل العوفي للصرافة

استناداً إلى المادة الرابعة من نظام البنك المركزي السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم: م ٣٦ وتاريخ ١٤٤٢/٠٤/١١هـ، والفقرة (ب/٥) من المادة (الرابعة والثلاثون) من القواعد المنظمة لزاولة أعمال الصراfaة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٤٦٨٦) وتاريخ ١٤٤١/١١/٢١هـ.

أفيدكم بموافقة معالي محافظ البنك المركزي السعودي المؤرخة في ١٤٤٣/٠٥/١٢هـ بناءً على الصالحيات المخولة له بإلغاء ترخيص مؤسسة/ فيصل دخيل العوفي للصرافة الصادر من البنك المركزي السعودي برقم (٠٩٧/ص) لزاولة أعمال الصراfaة فئة (ب) لمقرها الرئيسي في المدينة المنورة والحاصلة على الرقم الموحد للمنشآت غير الحكومية (٧٠٠٦٧٤٩٦٢١) والسجل التجاري رقم (٤٦٥٠٠٥٥٩٤١) وتاريخ ١٤٣٣/٠٦/٠١هـ.

لذا آمل اتخاذ اللازم حيال عدم إجراء تعاملات مع المؤسسة المشار إليها أعلاه فيما يخص بيع وشراء العملات، إلى جانب المعاملات البنكية الأخرى المتعلقة بأعمال الصراfaة، بإستثناء المعاملات المتعلقة بتصرفية أعمالها على ألا يتتجاوز هذا الاستثناء ستة أشهر من تاريخه، إضافةً إلى اتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة.

للإطلاع، والعمل بموجبه وتزويدنا بما تم اتخاذه من إجراءات حيال ذلك خلال أسبوع من تاريخه.

فقيه

وتقبلوا تحياتي،  
دمنه

فهد بن إبراهيم الشثري  
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:  
- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة  
- مؤسسات وشركات الصرافة العاملة بالمملكة

د. لفاصي